

صنع القرار والمسائل الإجرائية في النظام الافتراضي

دليل عملي

تخضع عملية صنع القرار في الدورة الافتراضية المستأنفة لجمعية الصحة العالمية الثالثة والسبعين لأحكام النظام الداخلي بصيغته المعدلة بالإجراءات الخاصة لتنظيم سير أعمال الجلسات الافتراضية لجمعية الصحة العالمية الثالثة والسبعين (المستأنفة). وتتصّف الفقرات ١٤ و ١٥ و ١٦ من الإجراءات الخاصة على ما يلي:

١٤- ينبغي أن تُتخذ جميع قرارات جمعية الصحة بتوافق الآراء قدر الإمكان. وفي جميع الأحوال، لن يُتخذ أي قرار عن طريق التصويت برفع الأيدي أو بالافتراع السري.

١٥- وإذا نشأت الحاجة إلى إجراء تصويت، يُجرى التصويت بندااء الأسماء من خلال النظام الافتراضي.

١٦- وفي حالة التصويت بندااء الأسماء، إذا لم يُدل أي مندوب بصوته لأي سبب من الأسباب أثناء النداء، يُستدعى هذا المندوب للمرة الثانية بعد اختتام النداء الأولي. وفي حالة عدم إدلاء المندوب بصوته في النداء الثاني، يُسجّل الوفد المعني غائباً.

وبناءً على ذلك، فإن القرارات ستُتخذ بتوافق الآراء بشكل أساسي. وإذا تعيّن إجراء تصويت فإنه سيُجرى بندااء الأسماء عن طريق النظام الافتراضي. وتقدم هذه المذكرة معلومات وإرشادات عملية عن كيفية إجراء التصويت بندااء الأسماء عبر النظام الافتراضي ومعلومات عن كيف يمكن طرح المسائل الإجرائية أثناء الجلسة.

التصويت - من يحق له التصويت؟

في الجلسة العامة وفي اللجنين "أ" و"ب"، يحق لجميع الدول الأعضاء صوت واحد، باستثناء الدول الأعضاء التي تم وقف امتيازات التصويت الخاصة بها بموجب المادة ٧ من دستور المنظمة. أما في اللجنة العامة ولجنة أوراق الاعتماد، فينحصر حق التصويت في أعضاء اللجنة.

ويحق التصويت لرئيس كل وفد من الوفود، ويجوز له أو لها تعيين مندوب أو عضو بديل آخر للتصويت مكانه. ولا يحق للمستشارين التصويت.

وفي إطار عملية التسجيل، سيُعرّف رئيس الوفد بالرمز "C" في العنوان الذي يظهر على شاشة نظام زوم (Zoom). كما سيُعرّف المندوبون والبدااء كذلك بالرمزين "D" و "A" على التوالي.

ويحق للأشخاص الذين يتم تعريفهم في النظام بصفتهم رئيس الوفد أو المندوب أو البديل أن يدلوا بأصواتهم باسم الوفد. وكما هو الحال في الاجتماعات الحضورية، فإن مسألة التفويض الداخلي ضمن الوفد هي مسألة تخص الوفد نفسه؛ فإذا قَدّم عضو بديل نفسه مثلاً للإدلاء بصوته، فسيفترض أنه حاصل على تفويض داخلي من الوفد.

وقبل الشروع في عملية التصويت، يُطلب من الوفود تعريف عضو الوفد الذي سيدلي بالصوت نيابةً عن الوفد؛ أما في اللجان فسيُعتبر أن هذا الشخص هو "عضو" اللجنة المعنية. وينبغي عندئذ أن يُخطر الشخص المعني الأمانة بذلك عن طريق زر "رفع اليد" في تطبيق زوم، ليعرّف بنفسه حالما تُفتتح عملية التصويت.

ويُطلب من جميع المندوبين والمشاركين الآخرين أن لا يرفعوا أيديهم لأي سبب من الأسباب أثناء عملية التصويت حتى يتسنى لمن يدلون بأصواتهم فعلياً رفع أيديهم. وسيستخدم الميسر زر رفع اليد لتحديد من يأخذ الكلمة عندما يُستدعى كل وفد للإدلاء بصوته.

ويرجى التأكد من أن الشخص الذي سيدلي بصوته هو رئيس الوفد أو مندوب أو بديل. كما يُرجى التأكد من اتصالهم بتطبيق زوم في الوقت الذي يحين فيه بدء التصويت. ويتعين تفعيل خاصية الصوت والفيديو كليهما، بحيث يتسنى بوضوح سماعهم ورؤيتهم على الكاميرا عند الإدلاء بأصواتهم. (في بعض الحالات، قد يتعين تشغيل خاصية الصوت مركزياً، وفي هذه الحالة سيتم تشغيل الصوت بعد أن يضغط الشخص القائم بالتصويت على زر رفع اليد في النظام).

إجراء التصويت

سيوضح المستشار القانوني إجراء التصويت قبل بدء عملية التصويت.

وستُنَادى الدول الأعضاء التي يحق لها التصويت للإدلاء بصوتها الواحدة تلو الأخرى. وسيكون نداء الأسماء بالترتيب الأبجدي الإنجليزي، ابتداءً من حرف سيجري سحبه بالقرعة.

وإذا رفع أكثر من عضو واحد في نفس الوفد يده، فينبغي أن يقوم الوفد المعني بما يلزم للتأكد من إنزال جميع أعضاء الوفد أيديهم باستثناء عضو واحد. وإذا ظلت أيدي أكثر من عضو واحد في نفس الوفد مرفوعةً عند إعطاء الكلمة للوفد، فإن الكلمة ستُعطى لعضو الوفد الأرفع رتبةً وفقاً لأوراق الاعتماد المقدمة.

وستنادي الأمانة أسماء الوفود التي ستدلي بأصواتها كلاً في دوره. وعندما يُنادى اسم وفد ما، فإن على الشخص الذي يدلي بصوته أن يشغل خاصية الصوت ويفعل الكاميرا، إن لم يكن قد فعل ذلك أصلاً. كما ينبغي أن يتوقف قليلاً للتأكد من أن صوته مسموع وصورته مرئية. ثم عليه بعد ذلك أن يذكر اسم وفده بوضوح.

وستطلب الأمانة منه حينئذ الإدلاء بصوت الوفد، وينبغي أن يحدد الشخص القائم بالتصويت مرة أخرى اسم الوفد متبوعاً بمضمون التصويت (نعم/ لا/ امتناع عن التصويت). وستكرر الأمانة هذه المعلومة وسيُسجل التصويت حسب الأصول.

١ إذا تبين بوضوح أثناء الدورة المستأنفة أن هناك مشاكل جوهرية في الاتصال بالفيديو لدى العديد من الوفود، فقد يقترح الرئيس قبل بدء التصويت إمكانية قبول التصويت بالصوت فقط على النظام الافتراضي.

مثال:

الأمانة: "اسم البلد"

المندوب: هنا "اسم البلد"

الأمانة: "اسم البلد"، هل يمكن الإدلاء بصوتك رجاء؟

المندوب: "اسم البلد"، امتناع عن التصويت

الأمانة: "اسم البلد"، امتناع عن التصويت

وإذا لم يكن بالإمكان رؤية الشخص القائم بالتصويت وسماع صوته بوضوح، ستنادي الأمانة اسم الوفد مرة أخرى. وما لم تكن هناك مشاكل فنية ظاهرة تتعلق بالصوت أو الفيديو ويمكن حلها على الفور، فإن اسم الوفد سيُنَادَى عادةً مرتين فقط في جولة التصويت الأولى قبل الانتقال إلى نداء اسم الدولة العضو التالية.

وبعد الانتهاء من نداء أسماء جميع الدول الأعضاء التي يحق لها التصويت في الجولة الأولى، ستُنَادَى الأسماء في جولة ثانية. وفي هذه الجولة الثانية، تُنادَى فقط أسماء الدول الأعضاء التي لم تدل بأصواتها في الجولة الأولى.

والوفود التي لا تدلي بصوتها، لأي سبب من الأسباب، في الجولتين الأولى أو الثانية سوف تُسجل غائبة.

ما الذي يحدث إذا لم يتسن إقامة الاتصال بالشخص الذي يتعين عليه التصويت؟

إذا رفع الشخص المعني بالتصويت يده في النظام ولكن لم يتسن الاتصال به عند إعطائه الكلمة أو إذا لم يكن اتصاله قوياً بما يكفي للسماح بالإدلاء بصوته، فإن الوفد مدعو إلى النظر في تعيين عضو آخر من أعضائه للإدلاء بصوته في النداء الثاني. وإذا لم يتسن الاتصال بالشخص في النداء الثاني، سيُعطى الوفد فرصة للسماح لعضو بديل في الوفد برفع يده في النظام وسيُتاح له أخذ الكلمة للإدلاء بصوته.

وتُدعى الوفود إلى أن تتبّع بعناية الإرشادات المنفصلة المقدمة بشأن تحسين نوعية الاتصال لتفادي حدوث مثل هذه المشاكل.

ويمكن الحصول على الدعم الفني على النحو التالي:

بالبريد الإلكتروني: GBS-Support@who.int

بالهاتف: +٤١ ٢٢ ٧٩١ ٢١ ١١

ونظراً لاستخدام التعريف البصري كضمانة إضافية لتعزيز الثقة في سلامة التصويت، فلا يمكن الإدلاء بالصوت إذا لم يتوفر الاتصال بالفيديو على نحو يتيح بوضوح رؤية الشخص الذي يدلي بصوته. وللسبب نفسه، لا يمكن قبول أي تصويت عن طريق نافذة "الدرشة" أو بالهاتف. وفي الحالات القصوى، عندما يُتاح الاتصال بالفيديو ولكن الصوت ضعيف أو غير مسموع، يمكن الإدلاء بالصوت عن طريق كتابة مضمون التصويت على ورقة ورفعها أمام الكاميرا.

١ إذا تبين بوضوح أثناء الدورة المستأنفة أن هناك مشاكل جوهرية في الاتصال بالفيديو لدى العديد من الوفود، فقد يقترح الرئيس قبل بدء التصويت إمكانية قبول التصويت بالصوت فقط على النظام الافتراضي.

ما هي الخطوات المتخذة لضمان أمن التصويت؟

سيحصل كل عضو وفد مسجل على روابط شخصية لدخول قاعات الاجتماع الافتراضية. وستُرسل الروابط الشخصية لكل عضو من أعضاء الوفد على عنوان البريد الإلكتروني الشخصي الذي تم تقديمه أثناء عملية التسجيل.

ويُنصح أعضاء الوفد بضمان أمن الروابط الشخصية التي يتلقونها، وينبغي عدم إطلاع أي شخص آخر عليها.

كما ينبغي للمندوبين تأمين صناديق بريدهم الإلكتروني بكلمة سر مُحكمة وإجراء توثق ثنائي للتأكد من الهوية. وستتضمن الإرشادات المقدمة روابط لتفعيل خاصية التوثق الثنائي من الهوية على خدمات البريد الإلكتروني العادية.

ومن المهم أن يحرص كل مشارك على اتباع هذه الإرشادات بعناية لضمان أمن النظام إلى أقصى حد ممكن.

وبعدّ شرط مشاهدة القائمين بالتصويت بالفيديو أثناء الإدلاء بأصواتهم، مقترناً بالطابع المفتوح والشفاف لعملية الاقتراع، ضماناً إضافية لتأمين عملية التصويت.^١

المسائل الإجرائية

لإثارة نقطة نظام أو طلب الحق في الرد أو تقديم مقترح إجرائي، ينبغي أن يرسل عضو الوفد رسالة على رقم الهاتف التالي إما كرسالة نصية قصيرة (SMS) أو على تطبيق واتساب:

+٤١ ٧٩ ٤٦٧ ٢٨ ٧٠

وسيكون هناك موظف يرد على الهاتف أثناء الجلسات ولا يمكن استخدام هذا الرقم إلا لنقاط النظام وطلبات الحق في الرد أو غيرها من المقترحات الإجرائية وليس لأي مسائل أخرى.

وسيجري تحويل الرسالة إلى رئيس الجلسة على الفور. وقد تُطلب معلومات إضافية، حسب الاقتضاء.

وحالما يُعلن بدء التصويت، لا يجوز لأي مندوب أن يقطع عملية التصويت إلا إذا استدعى الأمر إثارة نقطة نظام تتعلق بإجراء التصويت نفسه. وينبغي إثارة أي شواغل تتعلق بإجراء التصويت عن طريق نقطة النظام، قبل إعلان نتائج التصويت.

وسيُسمح بممارسة حق التصويت في نهاية الجلسة. وعلى غرار دورة الحد الأدنى الافتراضية في أيار/مايو، ورهناً بالسلطة التقديرية لرئيس الجلسة، يتوخى ممارسة حقوق الرد في نهاية مداولات كل يوم.

= = =

١ إذا تبين بوضوح أثناء الدورة المستأنفة أن هناك مشاكل جوهرية في الاتصال بالفيديو لدى العديد من الوفود، فقد يقترح الرئيس قبل بدء التصويت إمكانية قبول التصويت بالصوت فقط على النظام الافتراضي.